

مراسم التفكير

ليس الظل في الكلي كالظل في الجزئي
تمييز العادة والعبادة

17/12/2021



أ.د. وليد مصطفى شاويش
عميد كلية الفقه المالكي

تصميم المادة: عماد الحفدي

لا بد من وضوح كليات الفقه،
ليعلم الباحث الخط العريض
الناظم للفقه كآه، ومن أبرز
تلك الخطوط الفاصلة، ذلك الخط
الذي يميز بين العبادات والعبادات
الشرعية، وبيان ذلك على النحو
الآتي:

7
مراسم التفكير
تميز العادة والعبادة
أ.د. وليد مصطفى شويش

• تنقسم نظرية المعرفة إلى ثلاثة أقسام:

- ١- العقلي: ما استقل
العقل بإدراكه دون
حاجة لتجربة أو دليل
شرعي مثل:
 - مسائل
الرياضيات
 - عدم اجتماع
الضدين
 - الكل أكبر
من الجزء



- ٢- العادي: وهذا العادي يمكن معرفة بالعادة والتجريب مثل
العلوم الطبيعية: الطب، الفلك، الهندسة، اللغة، الإدارة،
التاريخ، العادات الاجتماعية والأعراف العشائرية، والنظم
الإدارية، وهذه إن وافقت الشريعة بالدليل الجزئي كآية أو
حديث أو بالجنس الكلي كالمصالح فهي مشروعة، وإن خالفت
فهي مردودة، وأقترح تسميتها العادة المطلقة احترازاً من
العادي الشرعي الثابت بدليل جزئي تفصيلي، أو بدليل شرعي
جمالي كالمصالح، والاستصحاب، ودرء المفسد.


- ٣- الشرعي: وهو ما ثبت بدليل شرعي جزئي أو إجمالي
كالمصالح، ودرء المفسد

2 مراسم التفكير تمييز العادة والعبادة أ.د. وليد مصطفى شويش

• أقسام الحكم الشرعي:

حُكْمٌ لِلَّهِ




١- العقيدة: وتبحث في صحة الأحكام المتعلقة بالألوهية والنبوة، والسمعيات مثل اليوم الآخر، والصراط والميزان والحشر والحساب

٢- الفقه: وهو الأحكام الشرعية التفصيلية لأفعال العباد كالوجوب والتحریم والإباحة وغيرها، ويقسم إلى قسمين رئيسيين، هما:



أ- العبادات: وهي ما توقفت صحته على نية التقرب لله تعالى، مع اعتقاد ألوهية المعبود، وشُرط صحتها: موافقة الشرع، والإيمان بالله، ومقصد الشارع فيها حصول التعبد، ولا يكون التعبد إلا بنية، والعبادة بلا نية تصبح لعباً، فالصلاة بلا نية تمارين رياضية، والصوم تخفيف وزن، والمج سياحة، فلا يحصل مقصود الشارع إلا بالنية، لذلك نرى أن الفقه أربعة أرباع: ربع العبادات يبدأ دائماً بركن النية، خلافاً للثلاثة أرباع بعده فلا تتوقف على نية التعبد وهي: المعاملات، الجنایات، القضاء.

ب- العادات: وهي ما صح من غير نية التقرب، وقصد الشارع فيها أولاً حصول الفعل ولو دون نية التقرب والتعبد لله تعالى، فثمره العادات الشرعية تحصل بفعلها، وقصد الشارع حصل ولو دون نية، كالنفقة على الزوجات والأولاد تتم بالفعل ولو دون نية قصد التقرب لله، وكذلك العقود فركنها الإيجاب والقبول، ولا تتوقف على النية: التي هي قصد التقرب إلى الله تعالى، لذلك ينتهي كتاب العبادات إلى كتاب النكاح، أو البيوع، ثم لا تجد ركن النية، وتبدأ بركن الإيجاب والقبول.



٣- الإحسان (الأخلاق)

3 مراسم التفكير تمييز العادة والعبادة أ.د. وليد مصطفى شويش

• أنواع العادات:

١- المعاملات: وهي علاقة العبد مع الغير، كالزواج والبيع والأوقاف والهبة والوصية.



٢- الجنايات: جرائم واقعة على الضرورات الشرعية، شرع الشارع لها عقوبات مقدرة أو تعزيرية، للحفاظ على الضروريات: الدين، النفس، المال، العرض، العقل



٣- القضاء: فصل الخصومات بين المتنازعين، وردهم إلى قواعد الشرع على وجه الإلزام.



٤- التروك: قد يترك الرجل الخمر خوفا على صحته، أو السرقة خشية الناس، فالترك صحيح ولو كان خوفا من الناس، ولكن لا أجر له، لأن الشارع في المنهيات قاصد إلى حصول المنهي عنه ابتداء لما يترتب على فعله من المفسدة، وترك المحرمات كالزنا، والخمر، والربا، تحصل ثمرته بالترك، ولو لم ينو التارك الثواب من الله تعالى، ولكن لا يحصل له ثواب على تركه إلا إذا كان تركه امتثالا للنواهي الشرعية.



4 مراسم التفكير
تمييز العادة والعبادة
أ.د. وليد مصطفى شويش

• علاقة الأجر بالعبادة والعادة:

١- قد تقع العبادة بلا أجر:
إن العبادة قد تقع لله تعالى تعبدا كالحج والصلاة الزكاة، ولكن العبد قد يرثي الناس بها، ولا يعبدهم، ويريد السمعة، ويمُنُّ بالصدقة، فيصحُّ حج المرائي وطالب السمعة، ولا يجب عليه الإعادة، ولكن لا أجر للحاج المرائي، والأمان بالصدقة، لأنهم عَبَّروا وجه العبادة بالرياء والسمعة، ومع ذلك صحت العبادة، يعني لا يلزم من كَوْن الفعل عبادة، أن فيه أجرا، فالأجر ليس من لوازم العبادة، فقد تقع مأجورة وقد تُردُّ على صاحبها ولا أجر له، والأجر أمرٌ خفي يعلمه الله تعالى، ولا يطلع عليه العبد، والصحة تمام العبادة في أركانها وشروطها، وهذا يطلع عليه العبد، فالعبد يحكم بالصحة ولا يحكم بالأجر.

٢- العادات مع النية تصبح قرينة لا عبادة:
إن أنفق الرجل على أهله دون قصد التقرب لله تعالى، فلا أجر له، وإنفاقه صحيح، ولكنه لو احتسب ذلك عند الله تعالى، فله ما نوى، مع صحة الفعل دون نية، وهكذا كل العادات الشرعية تصح من غير نية ولا أجر إلا بنية، وعليه العادة مع النية تصبح قرينة، والأفضل في الدرس الفقهي تسميتها بالقرينة وإن كانت تسمى في الوعظ عبادة، وهذا مفيد في ترتيب ذهن الطالب في التمييز بين العادة والعبادة والقرينة في فهم الأحكام الشرعية، وليس التفريق مهما في الدرس الوعظي.

5 مراسم التفكير تمييز العادة والعبادة أ.د. وليد مصطفى شويش

• أمثلة تطبيقية:

١- الدعاء عبادة:

يكون الدعاء عبادة مع النية واعتقاد ألوهية المعبود، كما فعل العرب في جاهليتهم فقد سمو معبوداتهم بالآلهة، لذلك دعاء الجاهلية عبادة للأصنام لاعتقادهم بالوهية أصنامهم، أما الدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم مثلا يا رسول الله اشفع لي مع اعتقاد أنه لا يملك ضرار ولا نفعاً بذاته، بل نفعه في الشفاعة بمحض فضل الله تعالى عليه، فهذا دعاء صحيح شرعا وهو عبادة لله تعالى، في أمر ثابت شرعا وهو شفاعته، وأن الداعي يعتقد أن شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم بمحض فضل الله تعالى عليه، وليس كدعاء الكفار أصنامهم معتقدين أن لها شركا مع الله في الملك والقدرة والتدبير فستان بين اعتقاد المؤمنين في شفاعته الأنبياء والصالحين وبين اعتقاد المشركين، ومن جعلهما سواء فقد جعل المسلمين كالمجرمين وبئس ما فعل.



٢- النفقة على الأهل من العادات:

إذا أنفق الرجل على أهله ولو دون نية التقرب لله تعالى، فقد صحت النفقة وسقطت المطالبة بها، لأن الشرع ملتفت فيها أولا إلى حصول الفعل وثمرته الحاصلة بالفعل، ومصالح الإنفاق حاصلة ولو دون نية التقرب، أما لو نوى الزوج بذلك الامتثال لأمر الله تعالى رغبة في ثواب الله تعالى، فيصبح فعله قرينة يوجب عليها بفضل الله تعالى.



٣- الحجاب عبادة أم عادة:

عندما تسأل: هل الحجاب عبادة أم عادة، لا تتعجب أن يقال لك إنه عبادة، لأن المجيب يخشى أن يقول إنه عادة، فيظن جواز تعديل حكم فرضية الحجاب كما تتبدل العادات المطلقة، ولكن بعد السؤال هل يصح الحجاب بلا نية، كان تلبسه المرأة حياء من الناس، أو رغبة في المحافظة على العادات، فإن الصواب أنها قامت بالواجب، وصح حجابها، ولا يعتبر باطلا شرعا لانعدام نية التعبد، ولا تعاقب على عدم الحجاب يوم القيامة بسبب ترك نية الامتثال لله تعالى، وذلك لصحة اللبس للحجاب دون نية التعبد، ولكن لا أجر لها لأن الأجر يكون مع نية الامتثال للأمر، وهي لم تنو الامتثال، فإن نوت الامتثال للشرع كانت ما جورة وهذه تسمى قرينة لا عبادة بالمعنى الدقيق حرصا على التمييز بين العادات والعبادات.



٤- البدعة لا تدخل في العادة:

لا تقع البدعة في العادات لأن الصحة لا تتوقف على نية، ويحصل مقصود الشارع بالفعل ولو دون نية التعبد، ولكن لا أجل إلا بقصد الامتثال للشارع، مثل بيوت العراء، والمولد النبوي، والمباريات والمآذن في المساجد، فهذه وإن كانت محدثة إلا أنها داخلة في العادات، وصحتها لا تتوقف على نية التعبد، ومنع الأحداث في العادات يعني هدم الشريعة ودفعها في التاريخ، وتحويلها إلى مذهب تاريخي، وتعطيل نصوصها ومقاصدها العامة، ثم ما يلبث هذا الغلو أن يصبح سببا في هجرها واستبدالها.





• خلاصة التمييز الفقهي بين القربة والعبادة:



إن النية ركن في العبادات، لأن الشارع ناظر إلى مصلحة التعبد أولاً، ولا يكون إلا بنية، وفوات النية يعني عدم الفعل بالكلية، فلا صلاة ولا زكاة ولا حج من غير نية، أما العادات كالمعاملات، والقضاء والجنایات، فإن الشارع نظر إلى ثمرة الفعل ومصلحته، فيحصل قصد الشارع والمصلحة بمجرد الفعل ولو دون نية الثواب والامتثال من العبد، فقضاء الدين والإنفاق على الأهل، والقصاص والحدود وترك المحرمات، يحصل قصد الشارع أصالة بطاعة العبد ولو من غير نية الثواب والامتثال، وإذا حصل قصد امتثال الأمر صار مأجوراً ويسمى قربة بالمعنى الدقيق لا عبادة، حتى لا يلتبس مع العبادة التي تتوقف صحتها على نية فمثلاً الوقف قربة وليس عبادة.

كتبه: أ.د. وليد مصطفى شاويش
عميد كلية الفقه المالكي
جامعة العلوم الإسلامية العالمية



17/12/2021